





ملف

السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال





مقدمة:

تعــد سياســة الوقايــة مــن عمليــات غســيل الأمــوال وجرائــم تمويــل الإرهــاب أحــد الركائــز الأساسـية التي إتخذتهــا جمعيـة مـوج للتنميـة المجتمعيـة في مجـال الرقابـة الماليـة وفقــاً لنظـام مكافحـة غسـيل الأمـوال السـعودي الصادر بالمرسوم الملكى رقام م/31 بتاريخ 31/5/11هــ ولائحته التنفيذية وجمياع التعاديلات اللاحقاة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحــدد هــذه السياســة المســؤوليات العامــة على كافــة العامــلين ومــن لهــم علاقــات تعاقديــة وتطوعيــة فـى الحمعية.

السان:

طرق الوقاية التي إتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب :

◙ تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسيل الأموال وتمويل الارهاب التي تتعرض لها الجمعية.

◙ إتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات .

◙ تعزيـز برامــج بنـاء القُــدرات والتدريـب ورفـع كفـاءة العامـلين بمـا يـتلاءم مـع نوعيـة الأعمـال في الجمعيـة في مجال المكافحة.

◙ رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة .

◙ توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفعالية الأعمال في الجمعية.

◙ إقامــة برامــج توعويــة لرفــع مسـتوى الوعــى لــدى العامــلين فـى الجمعيــة لمكافحــة غسـيل الأمــوال وجرائــم تمويل الارهاب.

◙ الإعتمــاد على القنــوات الماليــة غير النقديــة والإســتفادة مــن مميزاتهــا للتقليــل مــن إســتخدام النقــد فــي المصروفات.

◙ التعرف على المستفيد الحقيقى ذو الصفة الطبيعية أو الإعتبارية في التبادل المالي.

◙ السعى في إيجـاد عمليـات ربـط إلكترونـي مـع الجهـات ذات العلاقـة للمسـاهمة في التأكـد مـن هويـة الأشـخاص والمبالغ المشتبه بها.

◙ ظهـ ور علامــات البــذخ والرفاهيــة المفاجئــة على عميــل الجمعيــة بشــكل مبالــغ فيــه وبمــا لايتناســب مــع وضعــه الاقتصادي .

المسؤوليات:

تطبق هـذه السياسـة ضمـن أنشـطة الجمعيـة وعلى جميـع العامـلين الذيـن يعملـون تحـت إدارة وإشراف الجمعيـة الاطلاع على الأنظمــة المتعلقــة بمكافحــة غسـيل الأمــوال وعلى هــذه السياســة والإلمــام بهــا والتوقيــع عليهــا , والإلتزام بمـا ورد فيهـا مـن أحـكام عنـد أداء واجباتهـم ومسـؤولياتهم الوظيفيـة , وعلى الإدارة الماليـة نشر الوعـي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها .

وتحــرص الجمعيــة حــال التعاقــد مــع المتعــاونين على التأكــد مــن اتباعهــم والتزامهــم بقواعــد مكافحــة غسـيل الأموال وتمويل الارهاب.

تـم الإطلاع على مضمـون سياسـة مكافحـة تمويـل الإيهـاك و تسـيل الأمـوال بالصيغـة السـابقة مـن قبـل مجلـس الإدارة وموظفى الجمعية وإقرارها وإعتمادها والعبال بها

والليس الده

وعلى ذلك تم التوقيع... وبالله التوفيق

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال

www.mouj.org

